التعليمات الفنية الإلزامية ٤-٢٠٠٥
الأحذية

١- الهدف

يهدف هذا التعليم الفني الإلزامي إلى حماية سلامة وصحة المستهلك وحماية الاقتصاد الوطني.

٢- المجال

يسري هذا التعليم الفني الإلزامي على مختلف أنواع الأحذية ويستثنى من ذلك أحذية السلامة المخصصة للاستخدام المهني والصناعي.

٣- تعريف المصطلحات

١-٣ المختبر المعتمد: مختبر الفحص والاختبار أو المعايرة الذي منح الاعتماد وفق قانون المواصفات والمقاييس رقم ٦ لسنة ٢٠٠٠.

٤- المتطلبات الرئيسية

١-٤ يجب أن تكون مقاسات الأحذية مطابقة للمقاسات المفصلة في المواصفة الفلسطينية ٢٥٩ الخاصة بمقاسات الأحذية.

٢-٤ يجب أن تكون مواصفات الأحذية مطابقة للمتطلبات المفصلة في المواصفة الفلسطينية ٦٠٢ الخاصة بمتطلبات الجودة العامة، ويستثنى من ذلك الأنواع التالية:

١-٢-٤ أحذية الأطفال والفتية، والتي يجب أن تطابق مواصفاتها المتطلبات المفصلة في المواصفة الفلسطينية ٢٢٩ الخاصة بأحذية الأطفال والشباب

٢-٢-٤ الأحذية الرياضية، والتي يجب أن تطابق مواصفاتها وفق نوعها المتطلبات المفصلة في المواصفة الفلسطينية ٥٩٨ الخاصة بأحذية التدريب الرياضية المصنوعة من القماش القطني أو المواصفة الفلسطينية ٥٩٩ الخاصة بالأحذية المشابهة بالأحذية الرياضية.

٥- تقييم المطابقة

١-٥ تعتمد شهادات المطابقة الصادرة عن المختبرات المعتمدة فقط.

٢-٥ تؤخذ العينات وتفحص وتقيم مطابقتها وفق ما ورد في المواصفات الفلسطينية المذكورة أعلاه.